

بكرة واصيلا اول النهار واخرة لا اله الا الله وحده صدق وعده
ونصر عبده واعز جنده وهزم الاضراب وحده لا اله الا الله
ولا نعبد الاياه مخلوقين له الدين ولو كره الكافرون اللهم صل
علي سيدنا محمد وعلي آل سيدنا محمد وعلي اصحاب سيدنا محمد وعلي
ازواج سيدنا محمد وعلي ذرية سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا ثم قال
ان تحيي ليلة العيد ليس قلبك يموت يوم مات قلب غيرك
واقول في الحديث من احيا ليلة العيد لم يموت قلبه يوم يموت
القلوب وفي رواية الطبراني عن عباد بن عباد عن ابي بصير الفطر
وليلة الاضحى لم يموت قلبه يوم يموت القلوب وفي رواية ابن عساکر
عن معاذ بن عمار عن ابي الليالي الاربعة وجبت له الجنة ليلة
التزوية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر وفي رواية من
احيا ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يموت قلبه يوم
تمت القلوب والمراد باحيائها حصول العبادات فيها الذكر
وصلاة واوكلاها صلاة التسابيح ويكون ذلك في معظم الليل
وهو الاكل واقله صلاة العشاء في جماعة والنعيم على صلاة الصبح
في جماعة والمراد بموت القلوب شفقها بعباد الدنيا وباليوم يطلق
الزمان اخذ من خبر لا تدخلوا علي هو الا الموتي قيل من هم يا رسول الله
قال الاغنياء وحكي عن الشيخ زعيم الدين الاصبهاني انه حضر رجلا
يدفن فقعه الملقب ببلقته فسمع الميت وهو يقول لا تجبوت
من ميت بلقت حيا وقيل لفرها اخذ من قول الله تعالى ومن
كان ميتا فاحييناه اي كما فرأه ميتا وقيل نزوحها عند طلوع



وفي القبر

102
وفي القبر وفي القبة اخذ من خير يحضر الناس يوم القيمة حفاة عراة
غرا بالعين المبهمة المضمومة اي غير متخوفت فقالت ام سلمة وغيرها
واسواته انتظر الرجال الى عورات النساء والنساء الى عورات الرجال فقال لها
البي صلى الله عليه وسلم ان لم يفر في ذلك اليوم شغلا لا يعرف الرجل انه رجل ولا المرأة
انها امرأة الا لشدة الهول وايقظ الفرج من الله تعالى حتى تصير عينا لكثرة
تطلعها لها كما نطفا في اسه ويستحي الدعاء في ليلتي العيد وليلة الجمعة
او اربعين ونصف شعبان لانه مستجاب بعد اخرج ابن عساکر عن ابي الليالي
لا ترد فيهن الدعوة اول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الجمعة
وليلة الفطر وليلة النحر ومفهوم العدد غير معتبر فلدنيا فيه ان من
الليالي التي يستجاب فيها الدعاء ليلة القدر وليالي رمضان وكذا ايامه
والمراد باحيائها الدعاء فيما ذكره من ثلث الاخيرين كل ليلة
منها فان هذا لا يخصها بل في جميع ليالي العام ثم قال
قبل الصلاة كان من يفطر بالتمر وترى الطعام يابس
الفير من قطر واحد عتق باثني عشر بالثلاث الجورح
ورده الاخير ليس اغتسل تبيلا بطريق خالف اتصال
واقول يستحب ان يأكل التمر قبل صلاة عيد الفطر بعد النحر والاول ان يكون
قبل زهاب اللحم وان يكون المأكول حلوا كالسكر وان يكون تمرا وان يكون
عده وترى الثلاث لا روي بخارج عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يفدوا ولا يفدهم يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترى واخرج الطبراني بسند
حسن عن ابي بصير عن سمرقان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يفدهم يوم الفطر حتى
يأكل سبع تمرات وحكمة ذلك امتياز يوم العيد عما قبله ويقدم نسخ التمر

Copyright